الأمم المتحدة
A/HRC/RES/37/18

الجمعية العامة

Distr.: General
13 April 2018
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والثلاثون
٢٦ شباط/فبراير – ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨
البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

١٨/٣٧- تعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يعيد تأكيد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يذكّر بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يذكّر أيضاً بالأحكام ذات الصلة من المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، وبخاصة المادة ٣١ من اتفاقية حقوق الطفل، والمادتان ١ و٣٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمادتان ١٠(ز) و١٣(ج) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،

وإذ يذكّر كذلك بالقرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة بشأن مسألة الرياضة من أجل التنمية والسلام والألعاب الأولمبية، ولا سيما قراراتها ١٧/٦٧ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، و٩/٦٨ المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، و٦/٦٩ المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، و٤/٧٠ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ المتعلق ببناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى، والقرار ١٦٠/٧١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ الذي أيدت فيه الجمعية استقلالية الرياضة وعدم تبعيتها وسلّمت بطابع الوحدة والتصالح الذي تكتسيه المناسبات الرياضية الدولية الكبرى، والقرار ٦/٧٢ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الذي أشارت فيه الجمعية إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الذي سلمت فيه بجملة أمور، منها الجهود التي تبذلها اللجنة الأولمبية الدولية لإحياء تقليد إيكيتشيريا الإغريقي القديم ("الهدنة الأولمبية") الذي يدعو إلى لزوم هدنة خلال الألعاب الأولمبية للإسهام في التفاهم الدولي وصون السلام،

وإذ يعيد تأكيد قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن مسألة الرياضة وحقوق الإنسان، وبخاصة القرارات ١٣/٢٧ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، و١٨/٢٣ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، و٢٤/١ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، و٢٦/١٨ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، و٢٧/٨ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، و٣١/٢٣ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦،

وإذ يذكّر بأن الجمعية العامة أيدت استقلالية الرياضة وعدم تبعيتها ورسالة اللجنة الأولمبية الدولية في قيادة الحركة الأولمبية ورسالة اللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين في قيادة الحركة الأولمبية للمعوقين، ويلاحظ أنهما تؤديان دوراً أيضاً مع غيرهما من أصحاب المصلحة في حماية مصالح وحقوق الرياضيين واستقامة الرياضة وفقاً للميثاق الأولمبي ولمدونة قواعد السلوك للجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين وللمعايير والمبادئ الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ يعترف بمبادئ الميثاق الأولمبي الأساسية، بما في ذلك المبدأ ٦ الذي ينص على أن التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها في الميثاق الأولمبي أمرٌ مضمون للجميع، دون تمييز من أي نوع،

وإذ يذكّر بأن الجمعية العامة أقرت بما تقدّمه الرياضة من مساهمة قيّمة في تعزيز التعليم والتنمية المستدامة والسلام والتعاون والتضامن والإنصاف والإدماج الاجتماعي والصحة على الصعد المحلي والإقليمي والدولي، ويلاحظ أن الرياضة يمكن أن تسهم، حسبما أعلن في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في إشاعة جو من التسامح والتفاهم بين الشعوب والأمم،

وإذ يعترف بالميثاق الدولي المنقح للتربية البدنية والنشاط البدني والرياضة الذي أعلن عنه المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الثامنة والثلاثين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وبخطة عمل قازان التي اعتُمدت في المؤتمر الدولي السادس للوزراء وكبار الموظفين المسؤولين عن التربية البدنية والرياضة الذي عقد في تموز/يوليه ٢٠١٧ في قازان بالاتحاد الروسي،

وإذ يعترف أيضاً بالدور الرئيسي الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة وبرامجها القطرية وكذا دور الدول الأعضاء في تعزيز التنمية البشرية عن طريق الرياضة والتربية البدنية[(١)]،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالتقرير النهائي للجنة الاستشارية بشأن إمكانيات استخدام الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى للنهوض بحقوق الإنسان للجميع وتعزيز احترامها على الصعيد العالمي[(٢)]، وبالتوصيات الواردة فيه الموجهة إلى الدول والمنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية وغيرها من أصحاب المصلحة،

وإذ يرحب بما توفره الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين والألعاب الأولمبية للشباب من زخم كبير لحركة المتطوعين في جميع أنحاء العالم، وينوه بما يقدمه المتطوعون من إسهامات في نجاح الألعاب الأولمبية، ويهيب في هذا الصدد بالبلدان المضيفة تعزيز الإدماج الاجتماعي دون تمييز من أي نوع،

---

(١) انظر قرار الجمعية العامة ٧١/١٦٠.

(٢) A/HRC/30/50.

وإذ يلاحظ أن الميثاق الأولمبي ينص، ضمن ما يحتويه من مبادئ أساسية للروح الأولمبية، على وجوب أن تُتاح لكل فرد إمكانية ممارسة الرياضة، دون تمييز من أي نوع وفي إطار الروح الأولمبية التي تتطلب التفاهم المتبادل بروح الصداقة والتضامن واللعب النظيف،

وإذ يسلم بإمكانات الرياضة كلغة عالمية أن تسهم في تثقيف الناس بشأن القيم المتمثلة في الاحترام والكرامة والتنوع والمساواة والتسامح والإنصاف كأداة لمكافحة جميع أشكال التمييز ولتعزيز الإدماج الاجتماعي للجميع،

وإذ يسلم أيضاً بإمكانية استخدام الرياضة والأحداث الرياضية الكبرى في تعزيز الوعي والتفاهم وفي تطبيق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يسلم كذلك بالضرورة الملحة لإشراك النساء والفتيات في ممارسة الرياضة، والقيام، لهذا الغرض، بتعزيز مشاركتهن في الأحداث الرياضية على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ يرحب بمواصلة النهوض بالمرأة في مجال الرياضة والأنشطة الرياضية ومن خلالها، وبخاصة دعم زيادة مشاركتها تدريجياً في المناسبات الرياضية، مما يتيح فرصاً لتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين،

وإذ يعترف بما للرياضة والأحداث الرياضية الكبرى من قدرة على تثقيف شباب العالم وتعزيز إدماجهم عن طريق الرياضة التي تُمارس دون تمييز من أي نوع وفي إطار الروح الأولمبية التي تتطلب التفاهم والتسامح واللعب النظيف والتضامن بين البشر،

وإذ يعترف أيضاً بالجهود المشتركة للجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين ومنظومة الأمم المتحدة في ميادين، من قبيل التنمية البشرية والتخفيف من وطأة الفقر والمساعدة الإنسانية والنهوض بالصحة والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتعليم الأطفال والشباب والمساواة بين الجنسين وبناء السلام والتنمية المستدامة،

وإذ يعترف كذلك بأهمية الألعاب الأولمبية للشباب في إلهام الشباب، بمن فيهم الطلاب الجامعيون من خلال الألعاب الرياضية المتكاملة والخبرات الثقافية والتعليمية، وإمكانية الإدماج الاجتماعي، ويرحب باستضافة الألعاب الأولمبية للشباب في بوينس آيرس في عام ٢٠١٨ وفي لوزان بسويسرا في عام ٢٠٢٠ وباستضافة المنافسات الطلابية للجامعات لعام ٢٠١٩ في كراسنويارسك بالاتحاد الروسي في آذار/مارس ٢٠١٩ وفي نابولي بإيطاليا في تموز/يوليه ٢٠١٩،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة مكافحة التمييز والتعصب أينما حدثا داخل السياق الرياضي وخارجه،

وإذ يسلم بأن الرياضة والألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وغير ذلك من الأحداث الرياضية الدولية الكبرى، مثل مباريات كأس العالم التي ينظمها الاتحاد الدولي لكرة القدم، يمكن أن تُستخدم للنهوض بحقوق الإنسان ولتعزيز الاحترام العالمي لها، بما يسهم في إعمالها إعمالاً تاماً،

وإذ يعترف بما يمكن أن تقدمه دعوة اللجنة الأولمبية الدولية إلى هدنة أولمبية، المعروفة أيضاً باسم إيكيتشيريا، من مساهمة قيمة في النهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يلاحظ أن البرامج الترفيهية والرياضة والألعاب قد ساعدت على التخفيف من حدة التوترات في بعض المناطق التي يوجد فيها نزاع مسلح،

وإذ يلاحظ أيضاً أن الرياضة يمكن أن تشكل قوة حيوية للمساواة والتنوع، ويمكن أن تؤدي دوراً في تعزيز مشاعر الرأفة والتسامح تجاه اللاجئين والمهاجرين وقبولهم،

وإذ يلاحظ كذلك أن مشاركة أفرقة اللاجئين في الألعاب الأولمبية في ريو دي جانيرو، بالبرازيل، في عام ٢٠١٦، وفي غيرها من الألعاب، مثل بطولة العالم لألعاب القوى التي نظمت في عام ٢٠١٧ في لندن، ودورة الألعاب الآسيوية للصالات المغلقة والفنون القتالية التي نظمت في عام ٢٠١٧ في عشق أباد، يمكن أن تكون عاملاً ملهماً لفهم جديد لحقوق الملايين من الناس العالقين في الأزمات في جميع أنحاء العالم، ويرحب في هذا السياق بمشاركة أفرقة من اللاجئين اختيرت تحت مسؤولية اللجنة الأولمبية الدولية في الأحداث الرياضية الكبرى، بالتعاون الوثيق وبالتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والاتحادات الرياضية الدولية ذات الصلة واللجان الأولمبية الوطنية والبلد المضيف،

وإذ يعترف بالدور الهام جداً لوسائط الإعلام في تشجيع الرياضة وتعميمها وفي إذكاء الوعي العام بمحاسن ممارسة الرياضة بوصفها عنصراً رئيسياً من عناصر أسلوب العيش الصحي، مما يسهم في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية،

وإذ يعترف أيضاً بأن وسائط الإعلام يمكن أن تؤدي دوراً إيجابياً لدى إعداد تقارير تبين كيف يمكن للرياضة أن تؤدي إلى احترام حقوق الإنسان وتعزز التلاحم الاجتماعي وقبول التنوع وقيم الرياضة، بما فيها النزاهة والعمل الجماعي والامتياز والاحترام والتسامح واللعب النظيف والصداقة،

وإذ يلاحظ النجاح الذي تحقق في اختتام الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين في بيونغ شانغ، بجمهورية كوريا، ويرحب باستضافة مدن طوكيو، وبيجين، وباريس، ولوس أنجلوس (الولايات المتحدة الأمريكية)، الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين في الأعوام ٢٠٢٠، و٢٠٢٢ و٢٠٢٤ و٢٠٢٨ على التوالي ويشدد على ضرورة اغتنام هذه الفرصة لتعزيز حقوق الإنسان، خصوصاً من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى،

وإذ يسلّم بما للرياضة والأحداث الرياضية الكبرى من قدرة على المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، المتمثلة في تعزيز السلام والتنمية المستدامة، وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز عدم التمييز، ويراعي ضرورة معالجة ومنع الممارسات غير السليمة لأصحاب المصلحة المشاركين في تنظيم الأحداث الرياضية والإعداد لها، وهي ممارسات يمكن أن تؤدي إلى انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وتؤثر سلباً في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،

وإذ يذكّر بأن السادس من نيسان/أبريل قد أعلن يوماً دولياً للرياضة من أجل التنمية والسلام، ويشجع على الاحتفال بهذا اليوم،

وإذ يدرك ضرورة استخدام الرياضة والألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين استخداماً نشطاً في تحقيق تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان، واحترام كرامتهم المتأصلة، وينوه بالجهود التي تبذلها البلدان

المضيفة لتهيئة بيئة خالية من العوائق للأشخاص ذوي الإعاقة، ويؤكد ضرورة مواصلة الاستفادة من الجهود التي بذلت مؤخراً في الألعاب الأولمبية الصيفية والألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين في عام ٢٠١٦ في ريو دي جانيرو وفي الألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين في عام ٢٠١٨ في بيونغ شانغ وفي مباريات كأس العالم لكرة القدم التي نظمها الاتحاد الدولي لكرة القدم في البرازيل في عام ٢٠١٤،

وإذ يعترف بالدور الذي تضطلع به الحركة الأولمبية للمعوقين في إبراز إنجازات الرياضيين ذوي الإعاقة أمام جماهير العالم وبدورها كوسيلة رئيسية في تعزيز التصورات الإيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة وفي تعزيز اندماجهم في الرياضة والمجتمع،

وإذ يسلم بضرورة التفكير بشكل أشمل في قيمة المبادئ ذات الصلة المنصوص عليها في الميثاق الأولمبي وفي مدونة قواعد السلوك للجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين وقيمة المثل الرياضي الحسن في تحقيق احترام جميع حقوق الإنسان وإعمالها على الصعيد العالمي،

وإذ يرحب بحلقة النقاش التي عقدت أثناء الدورة الثانية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان بشأن موضوع "استخدام الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى للنهوض بحقوق الإنسان للجميع"،

وإذ يسلم بضرورة دعم استقلالية الرياضة وعدم تبعيتها والمحافظة على النزاهة في جميع جوانب الرياضات، من خلال الإدارة الرشيدة للهيئات التنفيذية الرياضية والتنفيذ الفعال وغير المتحيز للوائح الخاصة بمكافحة الفساد ومكافحة المنشطات وغيرها من اللوائح ذات الصلة، دون المساس بحقوق الإنسان الخاصة بالرياضيين،

١- *يشجع* الدول على النهوض بالرياضة كأداة لمكافحة جميع أشكال التمييز؛

٢- *يطلب* إلى الدول أن تتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين في جهودهما الرامية إلى استخدام الرياضة أداة لتعزيز حقوق الإنسان والتنمية والسلام والحوار والمصالحة أثناء الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وبعدهما، لا سيما من خلال احترام الهدنة الأولمبية؛

٣- *يشجع* الدول على اعتماد أفضل الممارسات والسبل الهادفة إلى تشجيع جميع أفراد المجتمع على ممارسة الرياضة والأنشطة البدنية، وإرساء ثقافة الرياضة في المجتمع؛

٤- *يدعو* الدول والمنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية إلى أن تنفذ، حسب الاقتضاء، البرامج الجديدة أو تعزز البرامج القائمة التي تتيح مزيداً من الفرص وتيسّر استفادة الجميع من الرياضات، دون عوائق، ولا سيما الأطفال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والفتيات، وأن تزيد بقدر كبير فرص المرأة للمشاركة والقيادة في جميع مجالات الرياضة، ويشجع الدول في هذا الصدد على الاستفادة من سياسات وبرامج الرياضة والتربية البدنية في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛

٥- *يشجع* الدول والمنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية على تعزيز تثقيف وتوعية الرياضيين والمدربين وغيرهم من المسؤولين الرياضيين بحقوق الإنسان، بما في ذلك قيمة الرياضة؛

٦- *يطلب* إلى الدول أن تتخذ تدابير فعالة لمكافحة الشغب والعنف خلال الأحداث الرياضية وفي الأماكن المحيطة بها، وأن تشجع المنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية على المساهمة في تحقيق هذا الغرض؛

٧- *يرحب* بالتعاون بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها، واللجنة الأولمبية الدولية، واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين من أجل الاستفادة إلى أقصى حد من الإمكانيات التي تتيحها الرياضة لتقديم مساهمة مجدية ومستدامة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ويشجع الحركة الأولمبية والحركة الأولمبية للمعوقين على العمل بشكل وثيق مع المنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية من أجل تسخير الرياضة لتحقيق هذه الغاية؛

٨- *يقرر* أن يدرج في برنامج عمله حلقة نقاش مواضيعية فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى، تعقد مرة كل أربع سنوات أثناء دورة مجلس حقوق الإنسان التي تسبق الألعاب الأولمبية الصيفية والألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين، ويقرر أيضاً أن تكون المناقشات متاحة بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة؛

٩- *يقرر أيضاً* أن تعقد أول حلقة نقاش من هذا القبيل أثناء دورته الرابعة والأربعين، قبل الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين التي ستنظم في عام ٢٠٢٠ في طوكيو؛

١٠- *يقرر كذلك* أن يبقي المسألة قيد نظره.

الجلسة ٥٤
٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

[اعتمد بدون تصويت.]